




مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية



www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/313/

موقع المجلة:

الرقابة المصرفية للبنك المركزي على البنوك الإسلامية (دراسة حالة بنك البركة الإسلامي الجزائري)

A case study of Al Baraka Islamic Bank of Banking Supervision of the Central Bank on Islamic Banks Algeria

نعامة مباركة، ^{1*} naama mebrka ، naamameb@gmail.com

¹ جامعة زيان عاشور بالجلفة (الجزائر)

تاريخ الإرسال: 2020/02/16	تاريخ القبول: 2020/05/23	تاريخ النشر: 2020/12/31
ملخص	الكلمات المفتاحية	
<p>تعتبر تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر حديثة العهد نسبياً، حيث دخلت عامها العاشر وسجلت عقداً من الزمن مع منتصف عام 2001، وبما أن هذه التجربة تعتبر جزءاً من النظام المصرفي الجزائري، الذي يعيش تحولات وإصلاحات تتماشى وظروف العصر ومتغيرات العولمة، فقد حاولنا رصد هذه التجربة وتقييمها للوقوف على آفاقها من خلال هذه الدراسة المختصرة، إذ تناولنا في البداية الجانب النظري للبنك المركزي والبنك الإسلامي ثم ربطنا بينهما بالرقابة المصرفية وأخيراً تطرقنا إلى تجربة بنك البركة الجزائري وعلاقته بالبنك المركزي، وقد ركزنا على النقاط الواضحة دون التفصيل في الأرقام لخصوصيتها، كونها التجربة الأولى في الجزائر.</p>		
تصنيف JEL: E58 ؛ E52		

Abstract	Keywords
<p>The experience of Islamic banks in Algeria is relatively recent, Where it entered its tenth year and recorded a decade with the middle of 2001, Since this experience is part of the Algerian banking system, Which lives transformations and reforms in line with the circumstances of the times and the variables of globalization, We tried to monitor this experience and evaluate it to find out its prospects through this short study, At the outset we discussed the theoretical aspect of the Central Bank and the Islamic Bank We have connected with the banking supervision and finally touched on the experience of Al Baraka Bank of Algeria and its relationship with the Central Bank, We have focused on the clear points without detailing the figures for their privacy, being the first experience in Algeria.</p>	<p>central bank; Islamic Bank; Banking Supervision;</p>

JEL Classification Codes : E58 ; E52

* البريد الإلكتروني للباحث المرسل ل: naamameb@gmail.com

1. مقدمة

في ظل الظروف الاقتصادية والسياسية الراهنة أصبحت الصيرفة الإسلامية تحتل مكانة مهمة في مجال تنمية المؤسسات والمشروع الاقتصادية، بما نتيجته من من أدوات وصيغ تمويلية تتلاءم مع طبيعتها وخصوصيتها ، الأمر الذي يجعلها كبديل مستحدث لتمويلها، وقد زاد الاهتمام بالبنوك الإسلامية خلال السنوات الأخيرة، وكان الاهتمام منقسماً بين العالم الغربي والعالم العربي والإسلامي ، إلا أن درجة الاهتمام التي أبداها الغرب للبنوك الإسلامية يظهر أنها كانت أقوى من تلك التي وجدت في العالم العربي والإسلامي، وبهذا دخلت المصارف الإسلامية العمل المصرفي سواء الوطني منها أو الدولي وأصبحت جزءاً منه ، هذا ولكون التشريعات المصرفية القائمة لا تتناسب أصلاً مع توجهات العمل المصرفي الإسلامي مما يحد من عمله وتوسعه ودوره في تحقيق أهدافه الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع هذا من جانب والجانب الآخر من الأهمية ينبع من مدى تجاوب البنك المركزي في علاقته مع المصارف الإسلامية .

إشكالية الدراسة:

إن تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر تمتد إلى عشرين عاماً، وبما أن هذه التجربة تعد جزءاً من النظام المصرفي الجزائري الذي يعيش تحولات وإصلاحات تتماشى مع ظروف العصر ومتغيراته، فقد حاولنا رصد هذه التجربة في الوقوف على بنك البركة وعلاقته بالبنك المركزي، ولإلمام أكثر بالموضوع قمنا بطرح إشكالية البحث التالية:

ما هو شكل الرقابة المصرفية التي يمارسها البنك المركزي الجزائري على بنك البركة الإسلامي الجزائري؟

الأسئلة الفرعية

ولإجابة على هذه الإشكالية قسمناها إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- ماذا نقصد بالرقابة المصرفية وماذا نقصد بالبنوك الإسلامية؟
- كيف يمارس البنك المركزي رقابته على البنوك الإسلامية؟
- هل الرقابة التي يمارسها البنك المركزي الجزائري على بنك البركة تصب في فائدته؟

الفرضيات

وقد إقترحنا جملة من الفرضيات أهمها:

- نقصد بالرقابة المصرفية تلك الرقابة النوعية والكيفية التي تمارس من طرف البنك المركزي على البنوك، أما بالبنوك الإسلامية فهي البنوك التي تعتمد في معاملاتها على الشريعة الإسلامية.
- يمارس البنك المركزي رقابته على البنوك الإسلامية من خلال قوانين ينصها قانون النقد والقرض.
- الرقابة التي يمارسها البنك المركزي الجزائري على بنك البركة لاتصب في فائدته، كونها تخدم البنوك الربوية وضد الشريعة الإسلامية.

منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، فعلى صعيد البحث الوصفي، تم الإستعانة والإطلاع على الدراسات والبحوث النظرية والتطبيقية، أما على صعيد البحث التحليلي فقد تم إجراء التحليل لبعض البيانات والاحصائيات المتعلقة ببنك البركة .

أهمية الدراسة :

يكتسب البحث أهميته؛ من أهمية الموضوع إذ يعتبر موضع البنوك الإسلامية قضية محورية تحظى بأهمية بالغة خاصة في ظل التزايد المتواصل لمخاطر البنوك التقليدية في الدول النامية بما فيها - الأقطار العربية والجزائر خاصة،

كما يمثل موضوع رقابة البنك المركزي على البنوك الاسلامية هو الأخر أهمية بالغة إذ يعتبر من الأساليب الفعالة لتوفير المناخ الملائم لعمل هاته البنوك، وعنصر أساسيا ضمن تكامل النظام المصرفي، هذا الأخير يحتل بدوره مكانة كبيرة ودورا أساسيا لتحقيق الإنطلاقة الحقيقية للتنمية الاقتصادية و الإجتماعية، ويمكن إعتباره العصب الحساس في إقتصاد بلدان العالم كونه قطاعا مولدا للمستلزمات الإنتاجية، مستوعبا لليد العاملة و مولدا للدخل القومي للبلد.

أهداف الدراسة :

إن الأهداف المتوخاة من هذه الدراسة تتمثل فيمايلي:

- التعرف على مفهوم المصارف الاسلامية والبنوك المركزية.
- التطرق إلى العلاقة التي تربط البنوك المركزية بالبنوك الاسلامية من خلال الرقابة التي يمارسها البنك المركزي على هاته البنوك

تقسيمات الدراسة:

ولعلاج الإشكالية الرئيسية قمنا بتقسيم هاته الورقة إلى مايلي:

- مفاهيم عامة عن البنك المركزي
- المصارف الاسلامية
- الرقابة المصرفية
- رقابة البنك المركزي على البنوك الاسلامية
- تجربة بنك البركة الاسلامي الجزائري وعلاقته مع البنك المركزي الجزائري

II. الدراسات السابقة:

لقد حضي موضوع الدراسة بإهتمامات كبيرة من قبل المفكرين و الباحثين خاصة في الحقبة الأخيرة نظرا لتصاعد مخاطر العمل المصرفي التقليدي، وقد إطلعنا على عدد من الدراسات ذات الصلة بموضوع البحث، و أهمها كالتالي :

- دراسة شودار حمزة، علاقة بنوك المشاركة بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقدية التقليدية (دراسة تطبيقية حول علاقة بنك الجزائر ببنك البركة الجزائري)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع إقتصاديات المالية، بنوك ونقود، جامعة فرحات عباس، 2006-2007 تم التطرق في البحث إلى تحديد وضبط الرقابة النقدية التي يمارسها البنك المركزي على البنوك الاسلامية، وذلك من خلال تناول دراسة حالة بنك البركة وعلاقته بينك الجزائر وذلك لدراسة مدى التوافق أوالتعارض بين آليات الرقابة النقدية التقليدية التي يطبقها البنك المركزي لتنفيذ توجهات السياسة النقدية والمبادئ والقواعد التي تحكم عمل البنوك الاسلامية، وتوصل البحث إلى مجموعة من النتائج أهمها أنه لم يتمكن بنك البركة بعد 15 سنة من النشاط من حل إشكالية إعادة التمويل لدى بنك الجزائر، كما تركز آليات الرقابة النقدية التي يتبعها بنك الجزائر على نظام الفائدة، سواء تلك المتعلقة بالرقابة على السيولة المصرفية أو التي تهدف للتحكم في النشاط الإئتماني للمصارف أو عبر مختلف آليات إعادة التمويل التي يوفرها بنك الجزائر بصفته الملجأ الأخير للإقراض.

- دراسة سياخن مريم ويدو محمد، دور البنوك المركزية في تفعيل التمويل الاسلامي في البنوك التقليدية مع الإشارة للتجربة السعودية، مقال مقدم لجامعة البليدة تطرق المقال إلى العمل المصرفي الاسلامي في البنوك التقليدية ثم إلى تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية وأخيرا إلى مساندة البنوك المركزية

للعمل المصرفي الاسلامي في البنوك التقليدية وختم المقال بدراسة الحالة، والتي تناولت البنوك السعودية التقليدية التي تحولت إلى العمل المصرفي الاسلامي، وقد خلص المقال إلى مجموعة من النتائج أهمها أنه يدعم البنك المركزي السعودي عملية التحول المصرفي، من خلال توفي الإطار القانوني والإداري والذي يحتوي على عدد معين من الاجراءات التي بإمكانها تسهيل عملية التحول، كما أنه بالرغم من تطبيق مؤسسة النقد السعودي لسياسة نقدية تقليدية على البنوك الاسلامية، إلا أنها لم تعارض عملية تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية.

- دراسة رايحي محمد وهواري عبد القادر، علاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية والبنوك الاسلامية (دراسة مقارنة السودان-الجزائر) ،للفترة 1992-2004 ، مكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص مالية وبنوك للموسم الجامعي 2013-2014 ، تناولت المذكرة المقارنة النظرية للبنوك المركزية والتجارية والاسلامية ، ثم علاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية والاسلامية وأخيرا الإطار التطبيقي بدراسة مقارنة بين السودان والجزائر، معرجا على مؤشرات أداء بنك البركة مقارنة ببنك القرض الشعبي الجزائري ورقابة البنك المركزي الجزائري على بنك البركة الجزائري وتوصل البحث إلى أنه لا يوجد قانون خاص بالبنوك الاسلامية في الجزائر وبالتالي يعمل بك البركة تحت قانون النقد والقرض، وإعتبر السودان من الدول الرائدة في الاقتصاد الاسلامي وذلك راجع للسياسات والاجراءات التي يطبقها البنك المركزي في السودان وعلاقته بالبنوك الاسلامية.

III. مفاهيم عامة عن البنك المركزي

1. تعريف البنك المركزي:

هو عبارة عن مؤسسة مصرفية تقوم بجميع الاعمال المصرفية للدولة ، كما تقوم بممارسة الرقابة النقدية على سياسات المصارف العاملة في الدولة وكذلك المؤسسات المالية (محمد، 2014، الصفحة 352) .

2. وظائف البنك المركزي : تتمثل أهم وظائف البنك المركزي فيما يلي: (محمد، 2014، الصفحة 352)

- وظيفة اصدار النقود والتحكم في عرض النقود وفقا للسياسة الاقتصادية العامة للدول.
- وظيفة الرقابة على الائتمان المصرفي.
- وظيفة البنك المركزي كمستشار للحكومة .
- وظيفة المقرض الأخير للجهاز المصرفي.
- البنك المركزي مجمع لاحتياطات المصارف.
- البنك المركزي بنك البنوك.

IV. المصارف الاسلامية:

تعتبر البنوك الاسلامية حدثا متميزا وجديدا في المجتمع الاسلامي بصفة خاصة، وفي العالم بصفة عامة، حيث مرت هذه البنوك بمجموعة من المراحل التي تخللتها جهود عظيمة تم بفضلها إعطاء عدة تعاريف لها:

1. تعريف الصيرفة الاسلامية:

تعبر الصيرفة الاسلامية عن النظام أو النشاط المصرفي الذي يعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، أين تعتبر من المالية الاسلامية في إطار النظام الاقتصادي الإسلامي، وليست المكون الوحيد لهذا النظام، وتحظى بأهمية بالغة كونها التطبيق العملي لأسس الاقتصاد الاسلامي، حيث أنها أوجدت مجالا لتطبيق فقه المعاملات المالية الشرعية في

الأنشطة المصرفية، وتعد المصارف الإسلامية أحد أهم المرتكزات الأساسية القائمة بأعباء الصيرفة الإسلامية ضمن مكونات النظام المالي الإسلامي (عوادي، 2017 الصفحة 7).

2. تعريف المصارف الإسلامية :

يعرف المصرف الإسلامي على أنه:

- هو مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي، ويحقق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي .

- هو مؤسسة نقدية مالية تعمل على جلب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، بشكل يضمن نموها ويحقق هدف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب والمجتمعات الإسلامية. (عبدو، 2009، الصفحة 07)

- مؤسسة مالية تعمل في إطار إسلامي، تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء القواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، بهدف غرس القيم و المتمثلة في الأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات المالية، والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الكريمة للشعوب الإسلامية (رايس و مرغاد، <http://www.neeviacom>).

وبهذا فإن المصرف الإسلامي هو مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها ونموها في إطار قواعد مستقرة للشريعة الإسلامية، وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها.

2. خصائص المصارف الإسلامية:

تتفرد البنوك الإسلامية بمجموعة من الخصائص تجعلها بديلاً أمثلاً للنظام المصرفي التقليدي: (عبدو، 2009، الصفحة 13)

- استبعاد التعامل بالفائدة سواء كانت ظاهرة أو مختفية، ثابتة أو متحركة.
- تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع إذ أنها ترفض المتاجرة في النقود فهي لا تقترض ولا تقرض نقوداً، وإنما تقدم تمويلاً عينياً لا مجال لاستخدامه في غير الغرض الذي طلب لأجله، معتمدة في ذلك على المشاركة وليس القرض.
- التمسك بالقاعدة الذهبية والتي تتمثل في قاعدة الحلال والحرام، حيث تعمل البنوك الإسلامية على تطهير معاملاتها المصرفية من كل ما يخالف الشريعة الإسلامية، مع الالتزام بالموجهات الإسلامية الأخرى.
- بنوك متعددة الوظائف، إذ لا ينحصر نشاطها في العمليات المصرفية قصيرة الأجل كالبنوك التجارية ولا على الآجال المتوسطة والطويلة كالبنوك غير التجارية بل تشملهما معاً.
- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، فالهدف الأسمى لهذه البنوك هو ترقية المردود الاجتماعي لصالح الأمة الإسلامية.

- خضوع المعاملات المصرفية الإسلامية للرقابة الشرعية والتأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى الصادرة والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى.

- الإلتزام بالسعي لتحقيق عناصر التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، من خلال تمويل الأنشطة الاجتماعية التي تهدف إلى تعميق معنى ومضمون التعاون الإيجابي والمشاركة الفعالة بين المواطنين.

V. الرقابة المصرفية:

إن المفهوم التقليدي للرقابة المصرفية إنحصر على رقابة وضع المصرف في لحظة زمنية معينة من خلال دراسة القوائم المالية للمصارف سواء من خلال الرقابة الميدانية أو الرقابة المكتبية، والتحقق من مدى إلتزامه بالظوابط

الرقابية وسلامة نظامه المحاسبي ورقابته الداخلية، وفي مرحلة ثانية انتقل مفهوم الرقابة المصرفية للوقوف على التغيرات الحاصلة في الأوضاع المالية للمصارف، وذلك لكشف التدهور الحاصل فيها في وقت مبكر، ثم تطور النشاط المصرفي وتطور معه مفهوم الرقابة المصرفية ليصل إلى مفهوم أوسع وهو نظام رقابة المخاطر والذي يعكس تطورا لأهداف الرقابة الميدانية، وعليه فتهدف الرقابة المصرفية إلى تقادي وقوع الخطر المصرفي المتمثل في حدوث الخسائر أو التقلبات في القيمة السوقية للمؤسسات. (مسدور، 2010، الصفحة 1)

VI. رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية:

ويمكن توضيح ذلك من خلال:

1. العلاقة بين البنك المركزي و البنوك الإسلامية:

قبل أن نلج إلى الرقابة المصرفية للبنوك المركزية على البنوك الإسلامية، علينا أن نوضح العلاقة التي تربط البنك المركزي بالبنوك الإسلامية في ظل نظامين وهما:

أ- **العلاقة في ظل النظام المصرفي الإسلامي:** هناك دول إسلامية قامت بأسلمة نظامها المصرفي بأجمعه، مثل السودان وباكستان وإيران، وبالتالي فإن نظامها النقدي يعتبر إسلاميا، وإذا فإن علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية في هذه الدول تتحدد من خلال العناصر التالية:

- أن يتقيد البنك الإسلامي بالتعليمات الصادرة من البنك المركزي الإسلامي، ويخضع لإشرافه وتفتيشه.
- أن يتقيد البنك الإسلامي بتوجيهات البنك المركزي في مجال الاستثمار، ذلك أن البنك المركزي يمكن أن يضع خطة للاستثمار مبنية على مقاصد الشريعة الإسلامية التي تراعي الأولويات الاقتصادية، وبهذا يمكن أن ينتقل دور البنك المركزي الإسلامي من مجرد توجيه عرض النقود والتحكم فيه إلى توجيه الاستثمار نحو أوجه الصناعة والزراعة وغيرها من القطاعات الاقتصادية خدمة للتنمية الاقتصادية في البلد.
- يمكن للبنك المركزي أن يقوم بدور المكتتب الفني، الذي يقوم بتقييم فرص الاستثمار المختلفة وطرحها بين البنوك الإسلامية وتحديد معدل الربح في كل فرصة استثمارية.
- بوصفه بنك البنوك فإن البنك المركزي الإسلامي يفرض على البنوك الإسلامية أن تودع لديه فوائضها المالية على أساس القرض الحسن، أو على أساس المشاركة في الربح والخسارة، على أن يقوم بتمويل مشاريعها بالمقابل عند حاجتها للتمويل على أساس المعاملة بالمثل، إما بالقرض الحسن أو بالمشاركة في الربح أو الخسارة.

ب- **العلاقة في ظل النظام المصرفي التقليدي:** نجد هذه العلاقة في الدول التي إهتمت بالبنوك الإسلامية وأولتها عناية خاصة، حيث قامت بإصدار القوانين اللازمة لضمان السير الحسن لها، وبالتالي فهي مسيرة ومنظمة وفق قوانين خاصة بها، مما يضع الوضوح أمام أي مبادرة لإنشاء مثل هذه البنوك في هذه البلدان.

ونجد أيضا بلدانا أخرى إستقبلت البنوك الإسلامية لكن في ظل قوانينها السابقة مع بعض الإستثناءات، وبالتالي فإن قوانينها المصرفية لم يتم أقلمتها مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، مما يجعل الطريق صعبا أمام البنوك الإسلامية بهذه الدول .

2. شكل الرقابة المصرفية للبنك المركزي على البنوك الإسلامية :

تمثلت العلاقة بين البنك المركزي و البنوك الإسلامية بما يلي: (محمد، 2014، الصفحة 353)

أ- **العلاقة التنظيمية:**

تبدأ العلاقة التنظيمية بين البنك الإسلامي والبنك المركزي منذ التأسيس وبغض النظر عم الاجراءات الادراية والقانونية المتبعة في قطر معين وتحدد هذه الأعمال كما يلي:

- مراجعة البنك النظام الاساسي الإسلامي والتأكد من مطابقته لأحكام وشروط القوانين والتعليمات.
- التأكد من كفاءة البنك التشغيلية من حيث دراسة الجدوى والأسواق المحتملة والعملاء الممولون وأدوات الاستثمار المقترحة.
- التأكد من كفاية رأس المال على ضوء المخاطر الطبيعية الاستثمارية لعمل البنك.
- التأكد من وجود قاعدة عريضة من المساهمين ويستحسن مشاركة مؤسسات ذات صلة بالعمل في رأس المال مثل مؤسسات الأوقاف وصناديق الحج.
- التأكد من وجود تكامل النظام المحاسبي والرقابة المالية قبل بدء العمل .
- التأكد من وجود الية معينة لضمان الحفاظ على مصلحة المودعين وأصحاب حساب الاستثمار وليس المساهمين فقط.

ب. التوجيه والرقابة:

إن من وظائف البنك المركزي هو أنه سلطة رقابية على جميع البنوك العاملة داخل نطاق الدولة، وبالتالي فإن رقبته على المصرف الإسلامي تتم وفق القواعد المنظمة لذلك، وبما لا يتعارض مع أهداف البنك وطبيعته، وعموما يمكن تقسيم الرقابة التي يمارسها البنك المركزي على البنك الإسلامي إلى قسمين هما:

- الرقابة النوعية: ومنها:

- التوجيه نحو أنواع التمويل والاستثمار المرغوبة مثلا التقليل من عمليات المرابحة لما لها من تأثير تضخمي واستهلاكي وضغط على الموارد الخارجية للبلد من خلال خفض هوامش الربح المستحق للبنك، وبالتالي التقليل من أهميته كمصدر للدخل والتوسع في أدوات الاستثمار الأخرى المعطلة.
- مراقبة استخدام الأدوات ونسبة استعمال الأموال من خلالها في كل إدارة أو وسيلة كالمضاربة أو المشاركة أو التأجير المنتهي بالتمليك.
- التفكير في دخول البنك المركزي مساهما في المصرف الإسلامي مباشرة أو من خلال احدى المؤسسات الحكومية.
- أحكام التفتيش على عمليات البنك.
- مراجعة العمليات للتأكد من دراسة الجدوى في المشاريع طويلة الأجل والرأسمالية لتأثيرها الكبير على حقوق المودعين والمساهمين.

- الرقابة الكمية: ومنها:

- مراقبة النسب والمعايير الكمية المعروفة وأهمها كفاية رأس المال وتحديد نسب الودائع إلى رأس المال المدفوع ونسبة سقوف العملاء إلى حقوق الملكية ونسبة الاستثمارات الطويلة الأجل .
- تحديد نسب الاحتياط حسب أنواع وأجال الموارد الخارجية للبنك.
- تحديد نسب ومعايير السيولة لا يقتصر إذ لا يقتصر مفهوم مراقبة السيولة على حماية المودع من المخاطر المحتملة وإنما يعتبر أيضا أداة رئيسية لتوجيه السياسة الائتمانية النقدية كما ونوعا.

3. آليات مساندة البنك المركزي للعمل المصرفي الإسلامي في البنوك التقليدية:

يمكن إقتراح مجموعة من الآليات التي يمكن للبنك المركزي تبنيها من أجل مساندة العمل المصرفي الإسلامي في البنوك التقليدية: (يدو و سياخن)

أ- منح التراخيص:

حيث يمكن للبنك المركزي تفعيل العمل المصرفي الإسلامي في البنوك التقليدية الرغبة في التحول أو فتح نوافذ أو فروع إسلامية من خلال منح التراخيص لها وتسهيل مختلف الإجراءات والمتطلبات اللازمة لممارسة هذا العمل.

ب - تغيير سياسة البنك المركزي:

فيما يخص إحلال أدوات مالية إسلامية بدل التقليدية وخصوصا في بيئة عمل مصرفية تسيطر عليها الصيرفة التقليدية وذات سياسة نقدية بحتة، وإذا أراد البنك المركزي تشجيع البنوك التقليدية على التحول نحو الصيرفة الإسلامية، فيجب عليه تبني والاعتماد على أدوات السياسة النقدية الإسلامية المناسبة وسن قوانين وسياسات مواتية لها، بغض النظر عن وجود سياسة نقدية تقليدية يطبقها البنك المركزي على البنوك التقليدية الناشطة، ويعني ذلك أن التعامل يكون وفق طبيعة عمل كل بنك أو فرع، أي سياسة نقدية مع البنوك التقليدية وسياسة نقدية إسلامية مع البنوك الإسلامية ومثيلتها مع البنوك التقليدية التي تبنت العمل المصرفي الإسلامي.

ج - إتاحة هيئة شرعية في البنوك المركزية:

والتي يمكنها مراقبة عمل هذه البنوك والحرص على تطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية وعدم مخالفتها .

د- إقامة ورشات ودورات تدريبية:

تكوين مختلف العاملين في مجال التمويل الإسلامي في ظل إختلاف أسس وطبيعة عمل التمويل التقليدي عن الإسلامي.

VII. تجربة بنك البركة الإسلامي الجزائري وعلاقته مع البنك المركزي الجزائري

1. حصة الصيرفة الإسلامية من السوق المصرفية الجزائرية:

يتميز النظام المصرفي الجزائري بهيمنة البنوك التقليدية على النشاط المصرفي ، إيداراً وتمويلاً ، إذ تمثل حصة المصارف العمومية من إجمالي الأصول المصرفية 85.9 % في حين أن المصارف الخاصة تبلغ حصتها 14.1%، ولا تتجاوز حصة المصارف الإسلامية 2% من إجمالي النشاط المصرفي الجزائري، كما أنها تمثل حوالي 15% من النشاط المصرفي الخاص الذي تعرف فيه منافسة قوية خاصة البنوك الفرنسية، والجدول التالي يوضح تطور التمويلات والودائع في كل من المصارف الإسلامية والتقليدية الخاصة في الجزائر في الفترة ما بين 2011-2013 .

جدول رقم (01): تطور التمويلات خلال (2011، 2012، 2013)

المصارف	تطور التمويلات		
	2011	2012	2013
الإسلامية	0.961	1.004	1.123
التقليدية	6.299	6.294	7.781

المصدر: عوادي مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص11

جدول رقم (02): تطور الودائع خلال (2011، 2012، 2013)

المصارف	تطور الودائع		
	2011	2012	2013
الإسلامية	1.539	1.741	1.846
التقليدية	8.535	10.214	11.5

المصدر: عوادي مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص11

2. مدخل إلى بنك البركة الجزائري

أ- نشأة وتطور بنك البركة الجزائري

إن فكرة إنشاء بنك البركة الجزائري تعود إلى سنة 1984 من خلال الإتصال الذي تم بين الجزائر ممثلة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وشركة دلة القابضة الدولية، وقد كانت نتيجة هذا الاتصال أن تم تقديم قرض مالي من طرف مجموعة دلة البركة القابضة للحكومة الجزائرية، بلغت قيمته 30 مليون دولار خصص لتدعيم التجارة الخارجية، حيث كان هذا القرض بمثابة فرصة لخلق جو من الثقة المتبادلة بين الجزائر والمجموعة، وفي سنة 1986 بدأت فكرة إنشاء بنك مشاركة في الجزائر تتطور أكثر، وذلك عند قيام مجموعة دلة البركة بعقد ندوتها الرابعة في فندق الأوراسي بالجزائر العاصمة، حيث كان محور هذه الندوة هو مناقشة فكرة إنشاء بنك إسلامي في الجزائر .

كما كانت لسلسلة الإصلاحات التي عرفتها المنظومة المصرفية ابتداء من سنة 1986 ووصولاً إلى القانون 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990، الدور الكبير في فتح المجال أمام الشركات الأجنبية للاستثمار في المجال المصرفي بالجزائر، ومنها بنك البركة الجزائري الذي وجد سبيله للتحقيق من خلال تقديم طلب اعتماد البنك بينك الجزائر، الذي وافق على التصريح له بالعمل في السوق المصرفي الجزائري، ليتم بموجبه إنشاء هذا البنك بتاريخ 20 ماي 1991 تحت إسم بنك البركة الجزائري، أما بداية ممارسته لنشاطه بشكل فعلي فكان في شهر سبتمبر 1999. (حمادي، 2014، الصفحة 14)

ب. تعريف بنك البركة:

ينتمي بنك البركة الجزائري إلى مجموعة البركة المصرفية، التي تتكون من 12 بنك وهي بذلك موزعة على 12 دولة، حيث تقدم خدماتها لعملائها في أكثر من 300 فرعاً، وفي هذا الإطار فإن بنك البركة الجزائري يستفيد من الخبرة المتبادلة بين فروع المجمع، خاصة في مجال إدارة المخاطر (الجوزي، 2016، الصفحة 82).

ج. جوانب هامة تخص البنك:

هناك بعض المؤشرات الخاصة بالبنك يمكن ذكرها: (ناصر، 2006، الصفحة 25)

- رأس المال: يبلغ رأس المال الاجتماعي للبنك 500 مليون دينار جزائري 500 ألف سهم، قيمة كل سهم 1000 دينار جزائري ويشترك مناصفة كل من:
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنسبة 50%.
- شركة دلة البركة القابضة الدولية بنسبة 50 % .

- الودائع:

تلقى البنك الودائع من الأفراد والمؤسسات ويفتح ثلاثة أنواع من الحسابات بالدينار الجزائري أو بالعملة الصعبة وهي:

- حساب الشيكات: لتسهيل المعاملات للأفراد والمؤسسات .
- حساب التوفير: لتشجيع صغار المدخرين ، حيث الحد الأدنى للرصيد هو 2000 دينار.
- حساب الإستثمار غير المخصص: لإستثمار الأموال الكبيرة، حيث الحد الأدنى للرصيد هو 10000 دينار جزائري .

- إدارة البنك :

يدير البنك مجلس إدارة يتكون من 07 أعضاء تحت رئاسة رئيس ونائب له، كما أن للبنك مديرا عاما وأربعة مدراء ومساعدين ، وللبنك لجنة تنفيذية تتشكل من أربعة أعضاء بما فيهم المدير العام، ويوجد أيضا للبنك مراقبين للحسابات وثلاثة مراقبين شرعيين وجمعية عامة.

- خصائص بنك البركة الجزائري : يتميز بنك البركة بما يلي: (حمادي، 2014، الصفحة 45)

● بنك مشاركة: يعتمد البنك على المبادئ التي نصت عليها الشريعة الإسلامية في باب أحكام المعاملات المالية، والتي أطرها الفقهاء والمسلمون ضمن إطار أسموه بنظام المشاركة ، وهو بذلك يعتمد في عملياته التي تقوم بها على إحترام أحكام الشريعة الإسلامية سواء ما تعلق منها بعلاقته مع المودعين والممولين أو ما تعلق منها بأنشطته المصرفية والاستثمارية والتمويلية .

● بنك مختلط: بما ان بنك البركة الجزائري مؤسس برأس مال مختلط بين شركة خاصة عربية وبنك عمومي جزائري، فهو يشكل حالة إستثنائية ونادرة في عالم بنوك المشاركة الناشطة على الساحة الدولية، والتي تعود أغلبها لرأس المال الخاص إذا إستثنينا بنك التنمية الإسلامي الذي يعتبر مؤسسة مالية دولية.

● بنك ينشط في بيئة مصرفية تقليدية: يعمل بنك البركة الجزائري في بيئة خاضعة بالكامل للأطر والنظم الرقابية التي يعتمدها بنك الجزائر والمبنية على أسس ربوية مخالفة تماما لمبادئ البنك والقيم التي أنشئ في ضوئها، إن هذا الأمر يجعل بنك البركة الجزائري يشكل إستثناء عن القاعدة العامة للنظام المصرفي الجزائري بإعتبار أن كل البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر تتبع النمط المصرفي التقليدي القائم على الربا.

3. أهداف بنك البركة الجزائري :

يهدف بنك البركة الجزائري إلى تحقيق عدة أهداف إذ ينص قانونه الأساسي لبنك البركة نذكرها: (نين، 2015، الصفحة15)

- تحقيق ربح خالي من الربا من خلال إستقطاب الأموال وتشغيلها بالطرق الإسلامية الصحيحة، وبأفضل العوائد بما يتفق مع ظروف العصر والأخذ بعين الإعتبار القواعد الاستثمارية السليمة.
- مساهمة البنك في تحقيق التنمية الإقتصادية والاجتماعية داخل المجتمع الجزائري.

VIII. رقابة وعلاقة البنك المركزي الجزائري ببنك البركة الإسلامي الجزائري:

1. رقابة البنك المركزي الجزائري على بنك البركة الإسلامي الجزائري:

يمارس البنك المركزي رقابته على البنك الإسلامي من خلال:

- يتقيد بنك البركة بالتعليمات الصادرة من البنك المركزي في إيداع العملات الأجنبية وسحبها .
- يودع بنك البركة نسبة معينة من مجموع ودائعه في شكل نقد لدى البنك المركزي، وذلك حفاظا على مركزه المالي وحفاظا لحقوق المودعين والمستثمرين والمساهمين، حيث أن هذه النسبة تختلف من بلد لآخر، وهذه الودائع يعطي عليها البنك المركزي فوائد للبنوك التجارية التقليدية، لكن بنك البركة لا تأخذها باعتبار أنها ربا محرم.
- بما أن البنك المركزي هو الملجأ الأخير للبنوك التجارية التقليدية إن احتاجت للسيول النقدية فإنه يقرضها بناء على الفائدة ، أما بالنسبة لبنك البركة فإنه لا ستفيد من هذه التسهيلات التي يمنحها البنك المركزي ، نظرا لارتكازها على الفائدة التي لا تتعامل بها بنك البركة أخذا وعطاء ، لذلك فإن هذه البنوك تعاني من مشكلة المقرض الأخير في هذه الدول .

- يلجأ البنك المركزي إلى الاقتراض - تنفيذاً للسياسة النقدية - من البنوك التجارية عن طريق بيع سندات بفوائد، لكن بنك البركة يعتبرها من باب الإقراض بالفائدة، لذلك استحدثت بديلاً لهذه السندات مثل سندات المقارضة المبنية على المشاركة في الربح والخسارة .

2. علاقة البنك المركزي الجزائري بينك البركة الاسلامي الجزائري:

حيث أن بنك البركة الاسلامي جزءاً من المنظومة المصرفية الجزائرية، تتميز بطبيعة عمله وفق نظام المشاركة التي تخالف المبادئ التي أسس عليها بنك الجزائر أطره ونظمه الرقابية وخاصة تلك المعتمدة في الرقابة النقدية وأهمها: (شوار، 2007، الصفحات 253-255)

- تطبيق بنك البركة الجزائري لمعدل إحتياطي إجباري إذ نص القانون 90-10 على وجوب فرض نسبة الإحتياطي الإجباري على كل البنوك التي تنشط ضمن المنظومة المصرفية الجزائرية دون إستثناء، ومن ضمن هذه البنوك يأتي بنك البركة الجزائري الذي يفرض عليه تطبيق نسبة الإحتياطي الإجباري وفق المعايير والأطر المنصوص عليها بموجب تعليمات بنك الجزائر، وفي هذا الإطار نجد أن بنك البركة يشكل هذا الإحتياطي بصورة شهرية منذ نشأته في 20 ماي 1991 إلى غاية الوقت الرهن.
- حساب الفائدة على الإحتياطي الإجباري من خلال القيمة المحددة لحجم الإحتياطي الإجباري، ويمكن حساب الفئدة التي يمنحها بنك الجزائر لبنك البركة من خلال حساب الفائدة على حجم الإحتياطي الإجباري بالنظر لمعدل الفائدة الذي حدده بنك الجزائر وفق التعليمات 06-2002 بـ 25% ولفترة 30 يوماً وفق علاقة واضحة لحساب ذلك.

IX. الخلاصة:

تعتبر البنوك الإسلامية عنصر دعم وتكامل مع باقي مؤسسات الجهاز المصرفي، كما أنها تساهم في زيادة معدل النمو الاقتصادي بشكل حقيقي نظراً لطبيعة نشاطها الاستثماري، وذلك بإستخدام مختلف صيغ التمويل المصرفي من مضاربة ومشاركة ومرابحة، أما بالنسبة لتجربة الجزائر مع البنوك الإسلامية والمتمثلة في بنك البركة الإسلامي، فإنه وبالنظر إلى قصر التجربة فإن دراسة بعض الأرقام والنسب سوف تكون محدودة، تناولنا العلاقة من جانبها الشكلي وتوصلنا إلى أهم النتائج والتي هي:

- بنك البركة الاسلامي مثله مثل بقية البنوك التقليدية، ليس لديه مشكلة في خضوعاً لرقابة البنك المركزي وتقديمها بيانات بصفة دورية إلى البنك المركزي ولكنها ملزمة بإرسال بياناتها وحساباتها وفقاً لنماذج واستثمارات أعدت خصيصاً لبيانات وأرقام خاصة ببنوك تقليدية، وهذا ما يؤدي إلى ازدواجية العمل داخل البنك.
- تقوم البنوك المركزية بدور المقرض الأخير للبنوك العاملة في الدولة عندما تحتاج إلى سيولة ولكن بنك البركة لا يستفيد من هذا الأسلوب لإحتوائها على سعر الفئدة، وهو الأمر الذي أضر بالبنك.

التوصيات:

- ومن أجل معالجة هذه الأمور وتسهيل رقابة وتعاون البنك المركزي الجزائري مع البنوك الإسلامية بصفة عامة نضع جملة من الإقتراحات والنصائح أهمها:
- إن سن قانون مصرفي خاص بالبنوك الإسلامية، سيوفر الإطار التشريعي الواضح لتنظيم عملها بما يتفق مع متطلبات الإقتصاد الوطني، ولتحقيق ذلك يتطلب الأمر إيجاد لجنة مختصة من خبراء شرعيين واقتصاديين وقانونيين ومصرفيين للسهر على ذلك.

- يجب على بنك الجزائر أن يتعامل بطريقة خاصة ومتميزة مع نموذج البنوك الإسلامية بالنظر إلى الاختلاف والتميز في طبيعة عملها، وهذا دون الخروج عن دائرة رقابته، بل إيجالوا استخدام أدوات وأساليب خاصة لهذه الرقابة تتلاءم وطبيعة هذه البنوك.
- لا بد لهذه الصناعة الإسلامية للبنوك الإسلامية أن تنتقل من طور المحاكاة والتقليد إلى مرحلة الإبداع والتطوير ، وأن تنتقل من مرحلة منتجات تتطابق مع الشريعة الإسلامية إلى مرحلة منتجات تنطلق من الشريعة، وذلك لتشجيع زيادة البنوك الإسلامية والمتعاملين مع هاته البنوك بالجزائر.

X. الهوامش و الإحالات

- 1- جميلة الجوزي. (2016). دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية ومصارف تقليدية خاصة. المجلة الجزائرية للعلوم والسياسات الاقتصادية ، 79-105.
- 2- حدة رايس، و لخضر مرغاد. (بلا تاريخ). رقابة البنك المركزي للبنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي معاصر. تم الاسترداد من <http://www.neeviacom>
- 3- حمزة شواردر. (2007). علاقة بنوك المشاركة بالبنوك المركزية في ظل نظام الرقابة التقليدية (دراسة تطبيقية حول علاقة بنك الجزائر ببنك البركة الجزائري). مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية . جامعة فرحات عباس .
- 4- سعد عبد محمد. (2014). العلاقة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية. مجلة بغداد ، 349-364.
- 5- سليمان ناصر. (2006). تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر. مجلة الباحث ، 23-29.
- 6- صفاء حمادي. (2014). تقييم تجربة البنوك الخاصة في الجزائر. كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة الوادي .
- 7- عيشوش عبدو. (2009). تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية. مذكرة ماجستير في العلوم التجارية . جامعة باتنة.
- 8- فارس مسدور. (2010). الرقابة المصرفية بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية. الندوة العلمية حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية .
- 9- محمد يدو، و مريم سياخن. (بلا تاريخ). دور البنوك المركزية في تفعيل التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية مع الإشارة إلى للتجربة السعودية.
- 10- مصطفى عوادي. (2017). متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .
- 11- نبيلة نين. (2015). تحديات عمل المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري. جامعة الوادي .